

ظهير شريف رقم 1.15.59 صادر في فاتح شعبان 1436 (20 ماي 2015) بتنفيذ القانون رقم 83.14 الموافق بموجبه على الاتفاق في ميدان التعاون العسكري الموقع بتاورمينا في 10 فبراير 2006 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الإيطالية.

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولا سيما الفصول 42 و 50 و 55 (الفقرة الثانية)

منه ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 83.14 الموافق بموجبه على الاتفاق في ميدان التعاون العسكري الموقع بتاورمينا في 10 فبراير 2006 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الإيطالية، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بالدار البيضاء في فاتح شعبان 1436 (20 ماي 2015).

وقعه بالعطف :

رئيس الحكومة،

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

\*

\* \*

قانون رقم 83.14

يوافق بموجبه على الاتفاق في ميدان التعاون العسكري

الموقع بتاورمينا في 10 فبراير 2006

بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الإيطالية

مادة فريدة

يوافق على الاتفاق في ميدان التعاون العسكري الموقع بتاورمينا في 10 فبراير 2006 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الإيطالية.

ظهير شريف رقم 1.15.60 صادر في فاتح شعبان 1436 (20 ماي 2015) بتنفيذ القانون رقم 49.14 الموافق بموجبه على اتفاقية التعاون في مجال محاربة الجريمة المنظمة والإرهاب، الموقع ببروكسيل في 18 فبراير 2014 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة مملكة بلجيكا.

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولا سيما الفصول 42 و 50 و 55 (الفقرة الثانية)

منه ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 49.14 الموافق بموجبه على اتفاقية التعاون في مجال محاربة الجريمة المنظمة والإرهاب، الموقع ببروكسيل في 18 فبراير 2014 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة مملكة بلجيكا، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بالدار البيضاء في فاتح شعبان 1436 (20 ماي 2015).

وقعه بالعطف :

رئيس الحكومة،

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

\*

\* \*

قانون رقم 49.14

يوافق بموجبه على اتفاقية التعاون في مجال محاربة الجريمة

المنظمة والإرهاب، الموقع ببروكسيل في 18 فبراير 2014

بين حكومة المملكة المغربية وحكومة مملكة بلجيكا

مادة فريدة

يوافق على اتفاقية التعاون في مجال محاربة الجريمة المنظمة والإرهاب، الموقع ببروكسيل في 18 فبراير 2014 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة مملكة بلجيكا.